تعريف الاقلية

المفهوم اللغوي للأقلية

جاء في لسان العرب: قلل، القلة خلاف الكثرة، والقل خلاف الكثرة، وقد قل يقل، قلة وقلا فهو قليل وقلال بالضم وقلال بالفتح، عن ابن جني وقلله وأقله: أي جعله قليلا، وقيل قلله جعله قليلا، وأقل: أتى بقليل وأقل منه: كقليله، عن ابن جني، وقلله في عينه أي رآه قليلا، وأقل الشيء: صادفه قليلا واستقله رآه قليلا، يقال: تقلل الشيء واستقله وتقاله إذا رآه قليلا، وفي حديث أنس رضي الله عنه: أن نفرا سألوه عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كأنهم تقالوها، أي: استقلوها وهو تفاعل من القلة، وفي الحديث أنه كان يقل اللغو، أي: لا يغلو أصلا، قال ابن الأثير: وهذا اللفظ يستعمل في نفس أصل الشيء كقوله تعالى: "فَقَلِيلاً مَّا يُؤْمِنُونَ" ((i))، قال: ويجوز أن يريد باللغو الهزل والدعابة، وأن ذلك كان منه قليلا.

والقل، القلة مثل الذلة والذلة، يقال: الحمد لله على القل والكثر، والقل والكثر، وماله قل ولا كثر، وفي حديث ابن مسعود: "الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قُلٍّ" ((ii))، ومعناه: إلى قلة، أي: أنه وإن كان زيادة في المال عاجلا فإنه يؤول إلى النقص، قال تعالى: "يَمْحَقُ اللّهُ الْرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ" ((iii))، قال أبو عبيد وأنشد قول لبيد:

كل بني حرة مصيرهم ××××××× قل وإن أكثرت من العدد.

قال سيبويه: وقالوا: قل رجل يقول ذلك إلا زيد وقدم علينا قلل من الناس إذا كانوا من قبائل شتى متفرقين، فإذا اجتمعوا جمعا فهم قلل((iv)).

مفهوم الأقلية في القانون الدولي

نستخلص من تعاريف كثيرة ومختلفة للأقليات أنه لا تكاد تخلو دولة ما من أقلية تختلف عن الأغلبية، ووجود الاختلافات بين مجموعتين أو أكثر من مواطني دولة ما ترتب عنه اختلاف في وجهات النظر لأنصار مذاهب متعددة، فكل واحد كان ينظر إلى مسألة الأقلية ومن ثم تحديد

مفهوم لها من زاوية معينة، فلكل زاوية فكرية معينة ينظر منها للمسألة بداية بأصحاب المعيار العددي مرورا بأصحاب المعيار الموضوعي ووصولا إلى أصحاب المعيار الشخصي، وعليه كان الاختلاف بين وجلي بين أصحاب هذه الاتجاهات الثلاث في تحديد معنى الأقلية، ولكنهم اتفقوا في كون الأقلية (تختلف عن الأغلبية - بقية رعايا الدولة-) وهذا معناه: وجود اختلاف بين مجموعتين أو أكثر من رعايا شعب الدولة الواحدة.

إنه وبالنظر إلى المفاهيم المقدمة من طرف أنصار كل اتجاه يمكنني استنتاج تعريف موحد فيه مزج بين مكونات كل تعريف مما سبق وهو كالتالي: (الأقلية هي مجموعة وطنية مختلفة عن الأغلبية إما من حيث الجنس أو من حيث الدين أو من حيث اللغة أو من حيث الثقافة وغير مسيطرة ومستهدفة الحماية الدولية لها من اضطهاد الأغلبية).

فلعل في هذا التعريف جمع بين العدد، والواقع، والإرادات والمشاعر، وعليه فلا بد من وجود اختلاف بين الأقلية والأكثرية ولابد أن يتجلى هذا الاختلاف في واحدة من هذه الجوانب أو أكثر وهي الجنس واللغة والدين والثقافة بشرط أن لا تكون هذه الأقلية مسيطرة ومهيمنة، وإلا فهي غير معنية بهذا التعريف وأن تكون هذه الأقلية مضطهدة من طرف الأغلبية في الدولة الواحدة، فباستيفاء هذه الأركان في التعريف يكون للاختلاف بين المجموعات تأثيره الواضح على العلاقة بين الدولة ومواطنيها من الأقلية، ومنه يفتح المجال للحماية الدولية لهذه الأقلية المضطهدة.

تعريف الأقلية في القانون الدولي

ولقد جاء تعريف الأقليات حسب القانون الدولي العام جامعا لكل وجهات النظر التي صاحبت تعريف الأقليات، فكان تعريفه لها على النحو الآتي:

الأقلية: "هي الجماعة الأقل عددا من بقية مواطني الدولة الواحدة ذات السيادة وغير المهيمنة، يعاني أفرادها بسبب خصائصهم العرقية أو القومية أو الدينية أو اللغوية المميزة لهم عن باقي مواطني الدولة، مع تولد شعور لديهم بالانتماء لهذه المجموعة ((v)) وتضامنهم فيما بينهم للحفاظ على ذات الخصائص وتوريثها للأجيال القادمة، مما يترتب عليه حماية هذه الجماعة وأفرادها" ((vi)).

وهو أن الأقلية هنا يشترك أفرادها في واحد أو أكثر من المقومات الثقافية أو الطبيعية أو في عدد من المصالح التي تكرسها تنظيمات أو أنماط خاصة للتفاعل وينشأ لدى مجموع أفرادها وعي يدفعهم لمواجهة الآخرين نتيجة التمييز السياسي والاجتماعي والاقتصادي ضدهم مما يؤكد تضامنهم ويدعمهم((vii)).

لقد كثر الحديث بداية من أواخر القرن الماضي ولا يزال عن مصطلح الأقليات، وخاصة عند الحديث عن حقوق الإنسان وعن الديمقراطية، مما أعطي لمصطلح الأقليات بالشكل المتداول هذا أهدافا وأبعادا سياسية مصاحبة له، ولأنه أيضا قلما نجد دولة في العالم اليوم متجانسة اجتماعيا وتحمل فكرة سياسية واحدة ومشروعا متفقا عليه كلية لتسيير المجتمع، وفي ذلك يقول ابن خلدون: "وإن الأوطان الكثيرة القبائل والعصائب قل أن تستحكم فيها دولة، والسبب في ذلك هو اختلاف الآراء والأهواء، وأن وراء كل رأي منها وهوى عصبية تمانع دونها، فيكثر الانتقاض على الدولة والخروج عليها في كل وقت... وبعكس هذا أيضا فالأوطان الخالية من العصبيات يسهل تمهيد الدولة فيها ويكون سلطانها وازعا لقلة الهرج والانتقاض"((viii)).

إنه وبالحديث عن الأقلية من المنظور السياسي يتجه الذهن إلى الأقلية التي هي نقيض الأغلبية السياسية(البرلمانية)، وعليه فالأقلية هنا هي مرادفة للمعارضة البرلمانية في الوضع العادي، فلا يمكن أن نجد دولة اليوم في ديمقراطيات العالم الحديثة تسير بفكرة سياسية واحدة، ففي المجالس المنتخبة إلا وتجد أقلية معارضة وأكثرية حاكمة، وقد تصير أقلية اليوم أكثرية في الغد بفعل النضال السياسي، والكل يدخل في تكوين النسيج الاجتماعي للدولة ويساهم في تنشيط الحياة السياسية فيها وهما يعيشان جنبا إلى جنب، وعلى العموم وبغض النظر عن الأقلية المعارضة والأغلبية الحاكمة التي يبنى عليها المفهوم السياسي للأقلية في مقابل الأغلبية، فللأقليات مدلول سياسي أكثر من أي مدلول آخر((ix)).

انواع الاقليات

لا تكاد تجد اليوم دولة تخلو من أقلية، وهذا المصطلح يستعمل في أيامنا هذه للدلالة على معنى محدد، فهو يدل على مجموعة من الأفراد تختلف عن باقي المواطنين في الدولة الواحدة بصفة أو أكثر كالدين أو اللغة أو العرق، هذه المجموعات التي تكون قد تشكلت لأسباب عدة كأن تكون أمة مستقلة بذاتها أو شبه مستقلة ويتم ضمها لدولة أخرى أقوى، أو أن تفصل من دولة وتضم لأخرى كفصل كورسيكا عن ايطاليا وضمها لفرنسا، أو كفصل إقليم عربستان عن العراق وضمه لإيران إبان الحكم العثماني للمنطقة وهذا لأسباب سياسية بحتة وهي إضعاف القوى العربية الانفصالية آنذاك فنشأت بذلك أقلية عربية داخل إقليم الدولة الإيرانية والتي لا زالت قائمة إلى اليوم((x))، وباختلاف وتنوع الأسباب المنشئة للأقليات نشأ ما يسمى بأنواع الأقليات والتي تتعدد صورها وفقا لاختلاف السمات والخصائص التي تميزها وعليه فإننا نجد أقليات لغوية، وأقليات اثنيه وأقليات قومية وأقليات دينية مع وجود أقليات تجمع بين خاصيتين وأكثر كأن تكون أقلية دينية لغوية مثلا، أو اثنيه لغوية، أو اثنيه دينية وهكذا.

حقوق الأقليات في القانون الدولي

يمكنني القول بأن حقوق الأقليات هي التي لا يمكن لأفرادها الاستغناء عنها باعتبار انتمائهم أولا للإنسانية عامة وثانيا بانتمائهم لهذه الفئة من المواطنين ذات الخصائص المعينة والتي تختلف عن خصائص أغلبية مواطني الدولة، وقد جاء ذكر بعضها حتى قبل صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فقد اشتملت الكثير من المعاهدات الدولية التي عقدت منذ القرن التاسع عشر على نصوص بشأن حماية الأقليات، ولقد برز هذا التوجه خاصة في المعاهدات المعروفة بمعاهدات الصلح بعد الحرب الكونية الأولى على إثر قيام دول جديدة مستقلة تضم أقليات من جنسيات مختلفة، وكانت مسألة الأقليات من المشاكل التي واجهت عصبة الأمم وأثارت الكثير من العواصف والمشاكل في اجتماعاتها، وكانت مطالب الأقلية تنحصر عادة في المساواة مع الأغلبية في الحقوق المدنية والسياسية، وفي مباشرة شعائر عقيدتها، كما تطالب بعض الأقليات بحقها في استعمال لغتها وفتح المدارس لأبنائها، ولم ينص ميثاق هيئة الأمم المتحدة على اختصاصات

معينة للهيئة في هذا الشأن سوى الحماية التي يتضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من حقوق وحريات((xi)).

لقد جاء النص في مختلف المعاهدات المتعلقة بالأقليات على التزام الدول التي يسري عليها بأن تعدل دساتيرها وقوانينها بما يكفل اشتمالها للالتزامات التي يفرضها النظام، وهذا لأجل تحقيق الحماية المنشودة واللازمة لهذه الفئة من المواطنين((xii))، وقد شملت الحماية مجموعة من الحقوق نذكر منها على سبيل المثال وحسب أهميتها بالنسبة لهذه الفئة الحقوق الآتية:

الحق في الحياة

الحق في حرية العقيدة

الحق في استخدام لغتها

الحق في حمل جنسية دولتها

لقد أصبحت مسألة حقوق الإنسان (وحقوق الأقليات جزء منها) في ميثاق هيئة الأمم المتحدة قضية يتكفل بها القانون الدولي((xiii))، ولم تعد من الشأن الداخلي للدول تستأثر بحلها بمعزل عن المجتمع الدولي، فقد حرم ميثاق الأمم المتحدة التمييز في المعاملة القانونية لأي سبب كان، ويشمل هذا التحريم كل الحقوق والحريات ولكن رغم ذلك فإن ميثاق هيئة الأمم المتحدة لم ينص صراحة على اختصاصات معينة بذاتها للأمم المتحدة تخص حماية الأقليات بل نجده يقتصر على ما جاء في ديباجته((xiv)).

غير أنه بذلت جهود أخرى أدت إلى نتائج مهمة في موضوع حماية الأقليات((xv))، فكان أن أنشئ قسم خاص بحقوق الإنسان مرتبط بالأمانة العامة للأمم المتحدة وهو يهتم بجمع الوثائق والمستندات ومختلف الدراسات والبحوث الخاصة بحقوق الإنسان عامة وتقديمها للجان مختصة لأجل المتابعة((xvi))، كما أنشئت لجنة حقوق الإنسان والتي أعطيت لها كل الصلاحيات في ميدان حقوق الإنسان، وقد تفرعت عنها لجنة لمنع التفرقة وحماية الأقليات((xvii))، وكان من

نتائج المجهودات المبذولة أيضا أن أبرمت معاهدات كثيرة في إثر انتهاء الحرب العالمية الثانية والتي كانت تهدف إلى بسط السلم وإقامة مصالحة بين الدول المتحاربة مع ضمان حماية حقوق الأفراد والجماعات في هذه الدول((xviii)).

ولم تتوقف جهود الأمم المتحدة عند هذا الحد وعند هذا التاريخ بل نجدها من حين لآخر تحاول استدراك ما يمكن استدراكه لضمان حقوق هذه الفئة من الناس وكان هذا الاستدراك يتماشى وتطور حقوق الإنسان عامة وحقوق الأقليات على وجه الخصوص وتمثل هذا الاهتمام في نواح عدة كان أهمها، إنشاء لجنة فرعية لمكافحة أي إجراء تمييزي وحماية الأقليات وهذا في سنة ١٩٤٧م وكانت هذه اللجنة تعد جهازا فرعيا للجنة حقوق الإنسان ولقد جاء في القرار ١٥٢ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ضرورة إرسال الإخطارات المتعلقة بالانتهاكات المستمرة والفاضحة لعدد كبير من أشخاص الأقلية إلى هذه اللجنة.

ومن أهم وأبرز حقوق الأقليات التي كانت تنادي بها وتحث عليها هيئة الأمم المتحدة أن تكون لأفراد الأقليات حياتهم الثقافية الخاصة بهم وممارسة شعائر ديانتهم الخاصة واستخدام لغتهم الخاصة أيضا بهم، وكانت تعتبر هذه الحقوق وسائل ضرورية بالنسبة لأفراد الأقليات للمحافظة على ذاتيتها الخاصة وتقاليدها، وفي الوقت ذاته كانت تنادي بوجوب احترام الأقليات لحقوق وحريات الأفراد الآخرين وباقي المواطنين((xix))، وبإدراك هيئة الأمم المتحدة لصعوبة وتعقد ظروف الأقليات فإنها ارتأت أن لا تعالج مسألة الأقليات في صلب الوثيقة الخاصة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان بنص خاص، خاصة وأن وثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ذات صفة عالمية، وأنه من الصعب الوصول إلى حل موحد فيما يتعلق بهذه المشكلة المعقدة والدقيقة والتي تتخذ في كل دولة شكلا خاصا بها حسب الظروف المحيطة بها وحسب السبب المنشئ لهذه الأقلية أو تلك، وفي الوقت ذاته لا يمكن لهيئة الأمم المتحدة أن تبقى حيادية فيما يتعلق بمسألة الأقليات ومصيرها، ولذلك كلفت المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالاهتمام بكل ما يتعلق بمكافحة التمييز العنصري وحماية الأقليات وأن تأخذ اللجنة الفرعية الخاصة بمكافحة التمييز في بحث مشكلة الأقليات بحثا موسعا وعميقا لكي تستطيع الأمم المتحدة أن تقر إجراءات فعالة لحماية الأقليات ومن ثم دمجها

في البلدان الموجودة فيها ((xx))، وكان هذا في جلسة لجنة حقوق الإنسان المائة والستون (١٦٠) حيث وافقت على مشروع قرار خاص بمصير الأقليات ((xxi)).

غير أن هذا لم يمنع من الإشارة في مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى بعض ما يخص الأقليات، خاصة ما تعلق بمبدأ المساواة والحرية وعدم التمييز بين الأفراد والذي يمكن أن نسحبها أيضا على الجماعات فتصبح الأقليات معنية بها أيضا.

حقوق الأقليات ومصالح الدول العظمى

في الوقت الذي نجد فيه المجازر البشرية ترتكب هنا وهناك في العراق، الصومال، الشيشان، في البوسنة أيام الحرب الأخيرة، هذه المجازر التي ترتكب على مرأى ومسمع الدول الكبرى والهيئات الدولية المنادية باحترام حقوق الإنسان وعلى رأس هذه الهيئات نجد هيئة الأمم المتحدة.

إن العالم اليوم كله ينادي بحقوق الإنسان على وجه العموم وحقوق الأقليات على وجه الخصوص من خلال موافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة على اتفاقيات ومعاهدات كثيرة تخص هذه الفئة من المواطنين، فإن الواقع اليوم يكذب ذلك من خلال ما نراه من إهدار لحقوق الإنسان والانتقائية والازدواجية الدولية في حمايتها، فنجد التدخل السريع والرادع لحماية بعض الأقليات من بطش سلط عليها، في حين لا يحدث ذلك بنفس الدرجة لأجل أقلية أخرى ذات انتماء معين وهذا ما لوحظ في العشرية الأخيرة من القرن العشرين في أزمة البوسنة والهرسك مثلا فلم يقرر التدخل لحماية الأقلية المسلمة هناك إلا بعد مدة كانت كافية لرسم خريطة سياسية جديدة في منطقة البلقان تضمن مصالح الدول القوية، وسيطرة طائفة معينة في المنطقة.

وفي المقابل نجد عملية التدخل تكون سريعة وقاسية لأجل حماية أقلية أخرى وذات انتماء معين أيضا ولرجوح مصالح لأطراف دولية مهيمنة، فالهدف الأساسي من التدخل ظاهريا هو لحماية أقلية مضطهدة ولكن من حيث الجوهر فهو لأغراض مرتبطة بمصالح سياسية ومالية لتلك الدول المتدخلة، وبالمختصر فإن مسألة الأقليات أصبحت ورقة لعب وضغط في يد الدول القوية تستعملها في الوقت المناسب لتحقيق مصالحها المتزايدة، فلا عجب أن نسمع يوما بأن هناك أقلية ما في

الجزائر يراد حمايتها أو أقلية قبطية في مصر يراد حمايتها أيضا وهكذا...

ولأن القوي هو من يصنع القوانين و لا يطبقها إلا من وجهة نظره فالتاريخ يذكر بأن تدخل روسيا وفرنسا وانجلترا في شؤون الدولة العثمانية لما ضعفت كان بالأساس من باب حماية الأقلية المسيحية والتي عرفت آنذاك بالمسألة الشرقية.

إن من قننوا لحماية الأقليات وحقوقها زعما في شتى أنحاء العالم كانت لهم صورة ما بعد الحربين العالميتين وما خلفتهما من دمار وخراب وانتهاكات للحقوق الأساسية للإنسان وللشعوب بوجه عام من تقتيل وإبادات جماعية لأفراد ذوو انتماءات عرقية أو دينية أو بسبب مواقفهم من هاتين الحربين بالأساس الأول وبالرغم من ذلك لا زالت هذه الانتهاكات موجودة هنا وهناك وترتكب يوميا في حق شعوب مختلفة ومن بعض الدول التي كانت ممن نظروا وقننوا للقوانين والاتفاقيات والمعاهدات الدولية، ولقد ظلت حقوق الأقليات مصادرة والتلاعب بها أمرا حتميا لحماية مصالح الدول الكبرى، ومن التناقض الصارخ والفاضح والعجيب أن نقف على حقيقة وهي أن أقلية معينة حكمت أغلبية ردحا من الزمن بالحديد والنار وبموافقة ودعم الدول الكبرى وأقصد هنا حكم الأبارتهيد في جنوب إفريقيا، لما كان يقدمه هذا النظام العنصري من خيرات هذه البلاد و لأمريكا تحديدا فكان رد الجميل هو السكوت عن ما تقترفه هذه الأقلية العنصرية في جنوب أفريقيا آنذاك وكأن الكبار أرادوا ذلك.

إنَ وجود أقلية ما في أية دولة من دول العالم بات أمرا حقيقيا ومحتما فلا يمكن أن نتصور دولة ما متجانسة مائة بالمائة عرقيا ولغويا ودينيا وقوميا واثنيا...، وربما هذا ما تفطنت له دوائر صناعة القرارات العالمية في الدول الكبرى لتواصل إحكام سيطرتها على غيرها، ولهذا فمن المشاكل التي تواجه الدول اليوم في مسألة الحقوق والواجبات هو مشكلة الأقليات بمختلف أنواعها، والتحدي هو كيف يمكن لهذه الدول أن تتصرف اتجاه المشكلة من غير أن تتعرض أراضيها للتقسيم وأمنها للفوضى، خاصة في الوقت الذي يراد فيه تسييس حقوق الأقليات لأجل التدخل في سيادة الدول المتدخل فيها؟

ويتجلى تسييس مسألة الأقليات من خلال بعض المؤشرات المرتبطة بمسألة الأقليات والتي منها تزايد مطالب الأقليات والاتجاه نحو تفتت وتفكك الدول الكبرى إلى جانب الصراعات والفتن الداخلية لبعض الدول والتي بدأت تطل برأسها في اعتقادي لسببين:

أولهما غياب العدل والحوار الداخلي بين الأقليات والأغلبية هذا الذي كان سببا مباشرا في السبب الثاني.

الثاني وهو في اعتقادي فتح الباب لعوامل خارجية للاستثمار في مسألة الأقليات والتي أصبحت تطرحها كمشكلة وليست كمسألة.

فلقد بات العنف أحد سمات العصر وهو على أشكال مختلفة، ففيه المرتبط بالجانب المادي وفيه المرتبط بالجانب السياسي، وهكذا وبالنظر إلى العنف ذو الطابع السياسي لا نجده بعيدا عن ما نحن بصدده ألا وهو مسألة الأقليات والتي أصبحت تطرح كمشكلة وليست كمسألة كما أسلفت، والفرق في نظري هو أن مسألة الأقليات تطرح خاصة بهذه الصفة في المجتمعات ذات الثقافات المتعددة أو حتى الديانات المختلفة ولكن بعيدا عن الدس والكيد والإثارة الإيديولوجية المعكرة لصفو المشاعر والحياة في بعض الدول وهذا الذي نلاحظه في الدول ذات السيادة الحقيقية والمتمتعة بالنفوذ العالمي فبالرغم من وجود أقليات وعلى اختلاف أنواعها في تركيبتها المجتمعية إلا أنها لم تتحول فيها مسألة الأقليات إلى مشكلة حقيقية كما في دول كثيرة كدول العالم الثالث ومنها الدول العربية والإسلامية بطبيعة الحال، فالتعددية العرقية أو الدينية أو اللغوية وغيرها ليست سببا مباشرا وأساسيا في إثارة مشكلة الأقليات بالضرورة وإنما هناك عوامل إثارة تدفع باتجاه تأجيج مشاعر الأقليات وإحياء نعرات وإيديولوجيات قديمة سواء على مستوى الدين أو اللغة أو العرق وهكذا.

لقد تزايد استخدام ورقة الأقليات للضغط على الدول والشعوب ومنها الدول العربية والإسلامية بطبيعة الحال والتي لا تكاد تخلو دولة منها من أقلية ما والتي استطاعت خلال عقود بل وخلال قرون من العيش جنبا إلى جنب وأحيانا في مستويات أرقي من مستويات المسلمين أنفسهم واحتلت

الصدارة في أماكن وأزمنة معينة، غير أن ضعف هذه الدول من جهة وتزايد أطماع الدول الكبرى المهيمنة من جهة أخرى جعل جعلها في مرمى هذه الدول المهيمنة بحجة التدخل الإنساني لحماية الأقليات المضطهدة والدفاع عن حقوقها المهضومة وهذا ما يلاحظ جليا في كل من العراق والسودان ولبنان إندونيسيا وربما في دول أخرى وفي ضفة أخرى من العالم العربي والإسلامي حسب ما تقتضيه مصالح وأجندة الدول الكبرى المهيمنة هذه.

الأقليات وتعدي سقف المطالبة بالحقوق

إن مطالب الأقليات اليوم تعدت السقف الذي كان مسموحا به في أنظمة كثيرة في العالم ومنها البلدان العربية و الإسلامية، فقد أصبحت تطرح حتى أساس الدولة أو الأمة للمناقشة بعدما كان هذا من المحظورات في الكثير من الدول خاصة وأن دولا وأمما كثيرة بذلت الكثير من الجهد والوقت في سبيل توحيدها وجمع شتاتها خلال القرن العشرين، فهل سيكون القرن الواحد والعشرين قرن تفكك هذه الأمم والدول إلى ما كانت عليه قبل توحدها، فتصبح دويلات وإمارات شتى؟ وعليه فالمقدر من الآن وصاعدا أن تحتل مسألة الأقليات صدارة الأحداث والمشهد خلال هذا القرن (القرن٢١م) وفي كل مكان من العالم بفعل دفع الدول الكبرى المهينة باتجاه تسييس كل ما له علاقة بحقوق الأقليات تحيدا ((xxii)).

قد يعود السر في تفتت الدول الكبرى إلى دويلات وإمارات إلى ضعفها بالدرجة الأولى لأن القوة الفعلية للدولة تحميها من التفتت والانتقاض، والمثال الذي يمكن أن نضربه هو الولايات المتحدة الأمريكية والتي تحاول استثمار ورقة الأقليات بما فيها من تنوع ثقافي وعرقي وتحويلها إلى ورقة رابحة أكثر أهمية على حد تعبير الرئيس الأمريكي السابق بيل كلينتون عندما قال: " في غضون أكثر من خمسين عاما بقليل (أي في غضون سنة٢٠٥٠م) لن يعود هناك عرق أكثري في أمريكا، ففي عالم مترابط بشكل متزايد يمكن لهذا التنوع أن يكون ورقتنا الرابحة الأكثر عظمة... فلدينا في هذا الكونغرس أعضاء من كل الأصول الاثنيه والدينية تقريبا، وأعتقد بأنكم ستشاطرونني الرأي بأن أمريكا أكثر قوة لهذا السبب" ((xxiii)).

فهذا الخطاب قد يساعدنا على اكتشاف جزء من سر قوة الأمم وإنه ليس في القمع وإنما في الحرية وفي إرساء قيم العدل، فالأقليات مثلما قد تكون من جهة سببا في انتقاض الدول بل والحضارات أحيانا فهي أيضا قد تكون ورقة رابحة وسببا في قوة وتفوق الدول والأمم وهذا عند حسن التعامل والتصرف بشأنها والذي ينبني عن حسن فهم وتدبر في المسألة ذاتها((xxiv))، وأما مثالنا الثاني فهو دولة الصين الشعبية، هذا العملاق النائم فهو بلد متعدد الأديان والثقافات واللغات ففيه أكثر من٥٥ أقلية قومية تمثل ما نسبته٦،٧ في المائة من مجموع سكان الصين، وكان هذا سببا مباشرا في إبداع الصين ومحافظتها على مركز قوتها ضمن الدول الكبرى سواء على المستوى الاقتصادي أو الثقافي أو السياسي، فقد شكلت هذه الأقليات عائلة كبرى موحدة وقوية اسمها الصين الشعبية، ولم تكن في يوم ما عنصر ضعف فيها بل كانت عنصر قوة ((xxv))، الأمر الذي لم يعجب البعض فأرادوا خلق مشكلة سكان التبت الأخيرة.

لقد بات واضحا وجليا اليوم مدى اتساع رقعة الجماعات البشرية المطالبة بالهوية الخاصة بها وهي بذلك تتسبب في تقويض أسس الدول القومية وتفكيكها وهذا ما أنتج تخوفات من مخاطر الانفجار في أجزاء كثيرة من العالم إذ لا يمكن أن تجد رقعة من العالم تخلو من أقلية مهما كان نوعها((xxvi))، فكوكبنا في حقيقته عبارة عن مزيج من جماعات بشرية غير متجانسة سواء من حيث الدين أو من حيث اللسان أو من حيث العرق و يجب أن نعترف بذلك((xxvii)).

ولقد كان من نتائج صعود الحركات والأقليات المطالبة بالهوية انتشار العنف السياسي أحيانا والمؤدي بالنهاية إلى انفصال جماعات بشرية عن الدولة الأم، مكونة بذلك تكتلا سياسيا جديدا مما أدى إلى ازدياد عدد الدول بجلاء كبير وفي زمن قصير نسبيا معتمدة في ظهورها على الذاكرة التاريخية لأفرادها والنزعة القومية لها ومدعومة في الوقت ذاته من قبل أفرادها المنتشرين في العالم كجالية مهاجرة هنا وهناك والتي تعمل في مراكزها لجلب الدعم السياسي والمالي في معظم الأحيان، ولقد كانت فترة الستينات شاهدة على تشكيل الدويلات وصعود هذه الحركات المطالبة بالهويات والخصوصيات لأفرادها، ولا زالت هذه الحركات نشطة بحيث لا نعجب مستقبلا إذا ما عاد مجددا نظام القبيلة للظهور ولكن بشيء من التكنولوجيا والعصرنة، فقد بلغ عدد دول

العالم اليوم حوالي (١٩٥) مائة وخمس وتسعون دولة وهذا العدد مؤهل للارتفاع مستقبلا والتي تتوزع على كل أجزاء العالم ولكن بنسب مختلفة فالنصيب الكبير قد يكون في مساحة العالم الإسلامي ليزيدها تشرذما وتشتتا ومن ثم ضعفا لتتحقق بذلك موانع نهضتها من جديد وحتى أوربا ليست في منأى من هذا ففيها دول مرشحة للظهور أيضا وهي الآن عبارة عن أقاليم في دول كبيرة نسبيا ومن هذه الأقاليم على سبيل المثال: فالونيا، فلاندر، كورسيكا، كتالونيا، غاليس، بلاد الباسك، اسكتلندا، بلاد الغال، جنوب إيطاليا، وشمال إيطاليا((xxviii))، فغير مستبعد أن يصبح هذا القرن الواحد والعشرين قرن الأقليات وتحطم الدول بامتياز في عصر العولمة، لأن هذه الأخيرة ستخلف وراءها وعلى هامشها شعوبا ومجموعات بشرية لا تجد بدا من ضرورة تحصنها بخصوصياتها، ساعية إلى تأكيد هويتها محاولة بذلك إيجاد فسحة مكان لها في هذا العالم وأيضا بسبب تغير واضح في ممارسات الدول والتي أصبح بعضها يمارس التطهير القومي والإقصاء لفئات معينة من مواطنيها في الوقت الذي كان يفترض فيها أن تلعب دورا عكسيا تماما وهو إدماج أفراد هذه الأقليات ذات الخصوصيات المختلفة في الدولة وابتلاعها ولو على المستوى السياسي كي تأمن ما قد يحاك ضدها باستغلال مشكلة الأقلية هذه((xxix))، ولكي تأمن من التدخل في أمورها الداخلية باسم التدخل الإنساني.

التدخل الإنساني لحماية الأقليات

إن التدخل الإنساني تذرعا بحماية الأقليات وحقوقها قد أثر في المبادئ التي تأسست عليها هيئة الأمم المتحدة ومنها عدم التدخل في السياسة الداخلية للدول وأنها على قدم المساواة في السياسة كما نص على ذلك ميثاقها.

إن مبدأ التدخل الإنساني لأجل الحماية الدولية لحقوق الإنسان عامة ولأجل حماية الأقليات بشكل خاص قد أخذ مداه ووصل في تطبيقه إلى أوسع نطاق وهذا بسبب تصاعد موجة الاضطرابات وكثرة الصراعات العرقية والطائفية والتي من نتائجها الأعداد الهائلة من اللاجئين والهجرات غير الشرعية.

لقد لجأت العديد من الدول الأوربية قبل الحرب العالمية الأولى لحماية مواطنيها أو أقلياتها الدينية من حالات الاضطهاد الذي لحق بها، وقد كان يعقب كل حرب من الحربين العالميتين مجموعة من المعاهدات والاتفاقيات التي تضمن حقوق الأقليات وحرياتها.

إن الدول الكبرى استخدمت أسلوب حماية الأقليات ذريعة لبسط سيطرتها الاستعمارية على العديد من الدول والمستعمرات مثل تدخل الدول الأوربية الاستعمارية في شؤون الدولة العثمانية والدويلات الملحقة بها آنذاك، وهكذا فإن سياسة القوة والعلاقات الدولية كانت دائمة في حالة ابتكار لمفاهيم ومصطلحات جديدة تضيفها إلى قاموسها، بحيث أصبح حق التدخل بدلا من مبدأ عدم التدخل من المظاهر الواضحة في السنوات التي أعقبت طي صفحة الحرب الباردة حيث أن غزو بنما سنة ١٩٨٩م كان فاتحة لنمط جديد في السياسة الدولية إضافة لما حصل في شمال العراق بعد حرب ١٩٩١م، وكذلك ما حصل في الصومال وما حدث في البلقان (البوسنة والهرسك) عام ١٩٩٥م وفي كوسوفو عام ١٩٩٩م ومقدونيا عام ٢٠٠١م((xxx))، وكان السند في هذا كله مبدأ التدخل من أجل السلام الذي كان قد أعلنه الأمين العام للأمم المتحدة السيد بطرس غالي سنة ١٩٩٢م، فقد كان هو القاعدة الأساسية لمبدأ التدخل الإنساني والذي وسع من صلاحيات الأمم المتحدة في هذا الميدان من خلال دعوة الدول الأعضاء والكبرى خاصة إلى لعب دور مهم وكبير لأجل تجسيد هذا المبدأ مثل تخصيص وحدات عسكرية جاهزة للتدخل تحت علم الأمم المتحدة وقد تم إقرار هذا في اجتماع قمة مجلس الأمن يوم ٣١جانفي١٩٩٢م وهذا بحضور رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء الدائمين، والذي اعتبرت فيه الديمقراطية وحقوق الإنسان الأساس الأيديولوجي الوحيد في العلاقات الدولية، وسارت الجمعية العامة للأمم المتحدة على نفس المنوال الذي رسمه مجلس الأمن فتبنت القرارات التي تبيح مبدأ التدخل الإنساني من خلال إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان لاستقبال شكاوى المواطنين والجماعات من انتهاكات الأنظمة السياسية لحقوق الإنسان، وهو المنصب الذي اعترضت عليه دولة الصين واعتبرته تدخلا صريحا في سيادة الدول وسلطانها الداخلي((xxxi))، ولما رأت فيه من تسييس كبير وواضح لحقوق هذه الفئة من الناس.

إن ظاهرة التدخل الإنساني من أجل حماية الأقليات من أقدم الوسائل التي عرفها المجتمع الدولي،

فمع ازدياد سوء المعاملة واضطهاد الأقليات الدينية وانعدام الحرية أحيانا وانحصارها أحيانا أخرى واقتصارها على طائفة معينة، قامت بعض الدول المهتمة بهذه الأقليات نتيجة لارتباطات دينية أو قومية، بين شعوب هذه الدول وأفراد هذه الأقليات المضطهدة بالاحتجاج لدى دول الأقليات، والأمثلة على هذا كثيرة منها الاحتجاجات المقدمة من قبل روسيا للدولة العثمانية بدعوى اضطهادها للأقليات المسيحية((xxxii))، وفي بداية القرن التاسع عشر تدخلت كل من فرنسا والنمسا وبريطانيا وبروسيا في الشؤون الداخلية للدولة العثمانية كذلك لأجل اليونانيين١٨٢٧م ومن أجل مسيحي سوريا عام ١٨٦٠م((xxxiii))، إن هذه التدخلات كانت تستند إلى نصوص ومعاهدات متعلقة بحماية الأقليات وخاصة الدينية منها غير أنه من السذاجة أن نسلم بهذا فقط دون النظر إلى الأسباب السياسية الخافية التي كانت وراد هذه التدخلات، ولذلك فهي جزء من العدوان على سيادة الدول، ولقد تدخلا في الشؤون الداخلية لها، ولذا فإن هذا المبدأ قد تأرجح بين فئة رافضة له وفئة مؤيدة له.

تعتبر نظرية التدخل من أجل حماية الأقليات مفهوما جديدا وقديما في آن واحد خاصة إذا علمنا أن فكرة التدخل الإنساني ارتبطت بمبدأ حماية الأقليات بعد الحرب العالمية الثانية((xxxiv))، وقد كان أول استخدام لهذه الفكرة من طرف الدول الغربية في بداية الأمر لحماية الأقليات المسيحية في الإمبراطورية العثمانية فيما عرف في ذلك الوقت بالمسألة الشرقية ثم تطور الأمر إلى أن أصبح التدخل يستخدم لحماية رعايا الدول الغربية خارج حدودها حال تعرضهم لأذى أو في حال اعتقاد الدول الغربية بوقوع ضرر أو مكروه، وهذا دليل آخر في اعتقادي على الإمعان في تسييس حقوق هذه الفئة من المواطنين والذي يؤدي في الأخير إلى هضم هذه الحقوق وضياعها لأنها بالنهاية هي ورقة مساومة قد لا تقاوم تنازلات الطرف الآخر، ولقد دأبت بعض الدول بعد الحرب العالمية الثانية على التدخل استنادا إلى هذه الفكرة دون اللجوء إلى المنظمات الدولية المختصة كهيئة الأمم المتحدة وهذا لكون هذه المنظمات الدولية محدودة الدور بالنسبة لحماية حقوق الإنسان عامة وحماية الأقليات خاصة((xxxv))، وقد كان لهذا التدخل صورا عدة فبعض الدول تذرعت بهذه النظرية كمبرر للتدخل في النزاعات الداخلية للدول المتدخل فيها خاصة في

فترة الحرب العالمية الثانية وما بعدها ((xxxvi))، وكانت دول العالم الثالث مسرحا لهذا التدخل المفروض آنذاك من الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية وغالبا ما كان يخفي هذا التدخل الانحياز لأحد أطراف النزاعات الداخلية في الدول المتدخل فيها بما يخدم مصالح الدول الكبرى المتدخلة و التي على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية الكبرى((xxxvii)).

لقد أباح الفقهاء التدخل لأسباب إنسانية من أجل حماية الأقليات، ووضعوا شروطا لهذا التدخل مانعين بذلك التدخل في شؤون الدولة لأسباب إنسانية إلا في حالات محدودة هي:((xxxviii))

١.عندما تعتدي دولة على دولة أخرى.

٢.عند اغتصاب أجهزة الدولة للحقوق أو التهديد بذلك مما ينذر بحرب أهلية أو بنشوبها فعليا لتصبح حربا دولية.

٣.عند انتهاك الدولة للحقوق الإنسانية للأقليات الموجودة على ترابها كالإبادة الجماعية لها مثلا.

٤.أن يكون التدخل جماعيا وليس فرديا.

غير أنني أقول بأنه ليس بالضرورة استخدام القوة في أحوال التدخل الإنساني لأنه بالإمكان أن تتدخل دولة ما إنسانيا لإنقاذ رعايا دولة ما بتقديم شكوى إلى مجلس الأمن أو الجمعية العامة للأمم المتحدة لوجود انتهاكات لرعايا هذه الدولة وهذه صورة من صور التدخل الإنساني السلمي البعيد عن التسييس والتوظيف المصلحي في نظري دون اللجوء إلى القوة، كما يمكن أن يكون التدخل بطلب لعرض المسألة على جهات مختصة دوليا كمحكمة العدل الدولية، لأن استعمال القوة لحماية حقوق الإنسان ومنها حقوق الأقليات يعني انتهاكا صارخا لمجموعة من المبادئ القانونية الدولية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة فنصبح كمن يعالج التجاوزات بالتجاوزات ومنها انتهاك سيادة الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما.

لقد تضمنت المادة(٢٧)من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية التزام الدول الأطراف في هذه المعاهدة بعدم إنكار حق الأشخاص المنتمين إلى أقليات عنصرية أو دينية أو لغوية قائمة في دولة

ما، ولكن وبمقتضى القانون الدولي العام فإن الدولة ليس لها الحق في استخدام القوة أو التهديد بها في حالة التدخل الإنساني لأن التهديد باستعمال القوة من الوسائل غير المقبولة في العلاقات الدولية وإلا أصبح التدخل الإنساني بهذا الشكل وبهذه الصيغة عدواناً ليس إلا((xxxix))، سببه في اعتقادي ثبوت مصالح للدول الكبرى المتدخلة في تلك الدولة المتدخل فيها، و هذا ما أدي بالنهاية إلى ظهور نوع من التداخل بين مصالح الدول الكبرى خاصة و الذي أدي في الأخير إلى الاختلاف بين تأييد فكرة التدخل الإنساني ورفضها.

إنه وبالرغم من التطور الذي شهده ميدان حقوق الإنسان وحقوق الأقليات في الآونة الأخيرة فقد طغى الجانب السياسي في التدخل على الجانب الإنساني في جانبه التطبيقي وأصبحت الانتقائية سمة ظاهرة في التعامل مع هذا المبدأ اتجاه الأقليات من جانب القوى العظمى فقد أصبحت تتعامل مع مبدأ التدخل الإنساني عبر منظور سياسي متكامل، الأولوية فيه للمصالح الذاتية لهذه الدول العظمى وحلفائها، كما أن هذه الانتقائية تنطلق في أحيان كثيرة من انتماءات هذه الدول العظمى نحو الأقليات المتدخل بشأنها كالانتماء الديني أو اللغوي أو العرقي مما يشكك في صدقية فكرة التدخل الإنساني، فلا تدخل لإنقاذ بعض الأقليات ذات ديانة معينة أو ذات لغة معينة أو انتماء معين مثلا، وإن حدث فمتأخر جدا، وأحيانا يكون التدخل جد سريع إن كان لأجل طائفة أخرى من الأقليات تتحقق من ورائها مصالح الدول الكبرى، وهذا كله يمكن أن نراه من خلال ما حدث في العشرية الأخيرة فنجد الدول العظمى وبضغط منها على الأمم المتحدة تصدر العديد من القرارات وتحجم عن إصدار قرارات أخرى في صالح الأقليات فقد أصدرت قرارات للتدخل في تيمور الشرقية وقرارات خاصة بالتدخل في الصومال وفي هايتي ورواندا... وأحجمت عن إصدار قراراتها بالضغوط من ذات الدول العظمى لصالح الشعب الفلسطيني أو لحماية الشعب الشيشاني من التدخل الروسي، ففي رأيي فكرة التدخل الإنساني بهذه الازدواجية في المعاملة لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تكون إنسانية بل يمكن أن نسميه تدخلا انتقائيا.

التدخل الإنساني وفكرة السيادة

نتيجة للمتغيرات الجذرية التي حدثت في محيط العلاقات الدولية في مطلع عقد التسعينات برزت

في السياسة الدولية مفاهيم ومصطلحات جديدة تنسجم وتتوافق مع ما يسمى بالنظام الدولي الجديد و أيضا بما بات يعرف بالعولمة، ومن بين هذه المصطلحات، مبدأ التدخل، والذي يستند إلى منطلقات فكرية وسياسية للدول الكبرى صانعة القوانين و منفذتها والتي تعتبر الديمقراطية وحقوق الإنسان مصادرها الأساسية متجاوزة بذلك مبدأ السيادة الوطنية للدول المتدخل فيها باعتبارها شخصا رئيسيا في القانون الدولي، فلم يعد بذلك مبدأ السيادة المطلقة والخاصة للدول قائما، ولذلك وجب إعادة التفكير وبجدية في مسألة السيادة ليس من أجل إضعاف جوهرها الذي له أهمية حاسمة في الأمن والتعاون الدوليين، وإنما بقصد الإقرار بأنه من الممكن أن تتخذ مسألة السيادة أكثر من شكل وأن تؤدي أكثر من وظيفة، ومثل هذه الرؤية يمكن أن تساعد على حل المشاكل سواء بين الدول أو داخل الدولة الواحدة، لأنه لا يمكن أن نتجاهل حقوق الأفراد والشعوب التي تستند إلى أبعاد من السيادة العالمية والتي هي ملكية للبشرية عامة، وهذه النظرة وهذا التطور الحاصل في مبدأ السيادة كان دافعا لترويج مفهوم التدخل الإنساني والحجة كانت حماية الأقليات والأفراد والجماعات التي تتعرض لانتهاكات حقوق الإنسان من قبل الأنظمة السياسية المحلية، وعلى ضوء ذلك جاء التقرير السنوي المقدم من طرف الأمين العام للأمم المتحدة، السيد بطرس غالي في سبتمبر ١٩٩١م مؤكدا على حماية حقوق الإنسان، و التي أخذت الآن تشكل إحدى الدعامات الأساسية لقنطرة السلم وأن هذه الحماية تقتضي ممارسة التأثير والضغط بشكل متضافر على الصعيد الدولي عن طريق المناشدة أو الاحتجاج أو الإدانة وكحل أخير إقامة وجود منظم للأمم المتحدة بأكثر مما كان جائزا بموجب القانون الدولي، كما أكد المؤتمر البرلماني الدولي المنعقد بالأرجنتين في شهر أكتوبر عام ١٩٩١م على أن مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية التي تقع أساسا في نطاق اختصاص الدول يجب ألا يمنع الأمم المتحدة من اتخاذ تدابير لكفالة احترام المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، ومنع الإبادة الجماعية ((xl)) والمعاقبة عليها.

لقد كان من مبادئ هيئة الأمم المتحدة والتي نصت عليها في المادة الأولى من ميثاقها هو قيام هذه الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء، والذي يقصد به المساواة القانونية بين هذه الدول، وإقرار الميثاق بمبدأ المساواة في السيادة بين الدول هو اعتراف صريح بسيادة كل

دولة وبعدم اعتبار الأمم المتحدة دولة فوق الدول، غير أن الواقع يقول بأنه لا سيادة كاملة للدول الأعضاء ما عدا طبعا الدول الكبرى التي لها حق النقض وبعض الدول التي هي في طريقها لأن تصبح من الدول العظمى والمؤثرة في رسم السياسة العالمية كاليابان وألمانيا((xli)).

إن التدخل لأجل الإنسانية قد يحمل معه أطماعا استعمارية تتبلور شيئا فشيئا، وقد كانت الإمبراطورية العثمانية إحدى ضحايا فكرة التدخل الإنساني لأجل حماية الأقليات فيما عرف آنذاك بالمسألة الشرقية((xlii))، كما كانت هذه الفكرة إحدى مبررات هتلر لإشعال فتيل الحرب الكونية الثانية حين شكا سوء معاملة الأقليات الألمانية في تشيكوسلوفاكيا خاصة وفي أماكن أخرى من أوربا بوجه عام((xliii)).

ولأن من مظاهر السيادة التي تتجسد من خلالها الدولة نجد الاستقلال الداخلي والذي يعني حرية الدولة في إدارة شؤونها العامة، باختيارها لشكل النظام السياسي واعتمادها لدستور يتفق مع طبيعة هذا النظام السياسي المختار وتحديد كيفية التعامل مع مواطنيها، فالدولة هي سيدة نفسها على أرضها وعلى شعبها، ولا يحق لأية دولة أو جهة أخرى أن تتدخل في شؤونها الداخلية بشكل قصري، إلا أن تسمح هي بذلك فسماحها بذلك هو مظهر للسيادة أيضا باعتبارها آخذة القرار بذلك وعن طيب خاطر((xliv))، ولأنه أيضا من خصائص السيادة أنها لا تتجزأ، فالسيادة لها معنى واحد لا يمكن أن تؤخذ في الحسبان في قضايا معينة ويقفز عليها في قضايا أخرى لأنها ببساطة لا تخدم مصالح القوى الكبرى((xlv)).

غير أن الواقع على عكس ما ذكرنا فالدول الكبرى أصبحت هي صاحبة القرارات الفعلية كالولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا والمعيار الوحيد هو أنك مع الإستراتيجية الأمريكية والدول الكبرى أم ضدها، فهل حان الوقت لإدخال إصلاحات وتعديلات على ميثاق الأمم المتحدة؟

إن الثغرة بين السيادة القانونية والسيادة الحقيقية آخذة بالاتساع يوما بعد يوم، في الوقت الذي نجد فيه إشارات عامة لبدء مجتمع فوق الدول(فوق الدولية)((xlvi))، فقد أصبحت السيادة في عصر العولمة وفي عصر الفوضى الخلاقة التي تدعو إليها الولايات المتحدة الأمريكية مقتصرة

على الدول الكبرى المهيمنة والتي استطاعت أن تسخِّر القانون الدولي والشرعية الدولية ومؤسسات المجتمع الدولي لصالحها وفي خدمة مصالحها الإستراتيجية، وبالتالي تعززت سيادتها على من سواها من الدول والتي أصبحت سيادتها سيادة شكلية تقبل بمتغيرات السياسة الخارجية للدول المهيمنة بشكل لا تملك معه خيارات أخرى كالندية في التعامل مثلا، بل الامتثال والرضوخ لسياسة تصنعها الدول الكبرى المهيمنة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية والتي أصبحت تعزز سيادتها حتى ولو باستعمال القوة العسكرية على حساب سيادة الدول الأخرى المتدخل في شؤونها الداخلية بدعاوى كثيرة منها دعوى حماية الأقليات((xlvii))، وبهذا فالسيادة في حاجة إلى إعادة تصنيف جديد تقتضيه الظروف الدولية الراهنة وتأخذ في الحسبان المتغيرات الجديدة.

غير أن ما ذكرته لا يمنع فكرة التدخل الإنساني من التطبيق والأخذ بها بالأساس وفي حدود ضيقة وبإشراف أممي، وبصرف النظر عن تجاوز سيادة الدول فقد يتفهم المجتمع الدولي دواعي التدخل لأغراض إنسانية عندما تنتهك دولة ما حقوق بعض مواطنيها من أفراد الأقليات((xlviii)) بشرط أن يكون التدخل الإنساني من قبل الأمم المتحدة وليس من قبل الدول الكبرى المهيمنة التي تسيرها المصالح الخاصة لهذه الدول والتي تتعامل بازدواجية في معايير التدخل حسب المصالح الخاصة دائما والأدلة كثيرة كالصومال، العراق، كوسوفو، البوسنة... ((xlix)).

لقد أصبح لمفهوم السيادة تعبيرات أقل حدَّة، كتعبير السيادة المقيدة في الحدود المشروعة، وحلت في المقابل فكرة التضامن محل فكرة السيادة المطلقة، فقد انتقل جزء من السيادة المطلقة في اعتقادي إلى الفرد، وأصبحت سيادة الدول ها هنا نسبية ومن مكوناتها سيادة الفرد فيها((l)).

إن مبدأ التدخل الإنساني لأجل حماية الأقليات يصطدم ببعض قواعد القانون الدولي وببعض المبادئ الثابتة في ميثاق هيئة الأمم المتحدة منها مبدأ حظر استخدام القوة المسلحة في العلاقات الدولية والذي يؤكد على سيادة الدول وسلامة أراضيها((li))، فإذا كان التدخل لأجل حماية الأقليات بهذا الشكل ففيه إهدار لهذا المبدأ الثابت في العلاقات الدولية والذي من غير أخذه في الحسبان يؤدي إلى انتشار الفوضى التي لا تخدم الإنسانية، هذا المبدأ وغيره من المبادئ التي بني عليها ميثاق هيئة الأمم المتحدة، كما أن هناك مبدأ آخر وهو مبدأ عدم التدخل في الشؤون

الداخلية للدول والذي أشرنا له من قبل والذي لم يستثن أية حالة تشرع التدخل في الشؤون الداخلية للدول وتنقض بذلك هذا المبدأ حتى ولو كان هذا التدخل لأجل حماية الأقليات. لذلك فإن عمليات التدخل الإنساني لأجل حماية الأقليات ذات أبعاد سياسية بالدرجة الأولى وهذا ما يمكن أن نؤكده بالنظر إلى العديد من القضايا المتعلقة بالأقليات وحمايتها والتي تقتضي تدخلا إنسانيا وأحيانا يكون مستعجلا لحمايتها إلا أنها تقابل بلا مبالاة دولية وإذا حدث اهتمام بها فيكون متأخرا جدا، وما حدث في البوسنة وكوسوفا خير دليل على هذا((lii)).

العنف السياسي وعلاقته بالأقليات

لقد بات العنف أحد سمات العصر وهو على أشكال مختلفة، ففيه المرتبط بالجانب المادي وفيه المرتبط بالجانب السياسي، وهكذا وبالنظر إلى العنف ذي الطابع السياسي لا نجده بعيدا عن ما نحن بصدده ألا وهو مسألة الأقليات والتي تطرح نفسها كمشكلة وليست كمسألة والفرق في نظري هو أن مسألة الأقليات تطرح خاصة بهده الصفة في المجتمعات ذات الثقافات المتعددة أو حتى الديانات المختلفة ولكن بعيدا عن الدس والكيد والإثارة الإيديولوجية المعكرة لصفو المشاعر والحياة في بعض الدول وهذا الذي نلاحظه في الدول ذات السيادة الحقيقية والمتمتعة بالنفوذ العالمي فبالرغم من وجود أقليات وعلى اختلاف أنواعها على أراضيها إلا أنها لم تتحول فيها مسألة الأقليات إلى مشكلة حقيقية في دول كثيرة كدول العالم الثالث ومنها الدول الإسلامية خاصة، فالتعددية العرقية أو الدينية أو اللغوية ليست سببا مباشرا وأساسيا في إثارة مشكلة الأقليات بالضرورة وإنما هناك عوامل إثارة تدفع باتجاه تأجيج مشاعر الأقليات وإحياء نعرات وإيديولوجيات قديمة سواء على مستوى الدين أو اللغة أو العرق وهكذا... وفي الوقت الذي نجحت أغلب الدول المتقدمة وذات النفوذ العالمي في إرساء أسس وقواعد متينة لحل مشكلات الأقليات والتعامل معها وتحويلها من عنصر ضعف إلى عنصر قوة و إثراء لحركية المجتمع لا زال المشكل قائما بل ويزداد تعقيدا من وقت لآخر في دول العالم الإسلامي، وفي تقديري هذا راجع في بعض الأحيان إلى سببين اثنين مجتمعين أحيانا أو لسبب واحد منهما في أحيان أخرى:

أما الأول: فخارجي وهو الكيد الأجنبي لدول العالم الإسلامي ككل وخاصة لبعض الدول المؤثرة فيه إذا ما سلمنا بنظرية المؤامرة.

أما الثاني: فداخلي وهو ظلم الراعي للرعية ومن ضمن الرعية أفراد الأقليات المتواجدة في هذه الدول الإسلامية((liii)).

وبالرجوع إلى موضوعنا الأساسي فلقد أصبح العنف أيضا وبكل أشكاله هو السمة المميزة للأقليات للتعبير عن مشكلاتها، فهذا الطابع الصراعي العنيف تجلى في دول أوربية كثيرة بداية بالهويات الصربية والكرواتية والبوسنية والأرمينية والجورجية فقد ثارت ثائرة كل اثنيه واستطاعت أن تؤسس دولة خاصة بها بالرغم مما أصابها على مدار عقود متتالية من طمس للهوية وتهميش في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وإذا كانت البعض من هذه الأقليات قد وفقت إلى حد ما في تحقيق ذاتها فإن بعضها الآخر لا يزال يناضل ويهدد الاستقرار السياسي أحيانا في بعض الدول الأوربية فنجد سكان إقليم الباسك في إسبانيا وأنصار المذهب البروتستنتي في ايرلندا الشمالية((liv))، هذه الصورة تقابلها صورة أخرى نستطيع من خلالها التخمين في تصاعد موجة من العنف السياسي في أوربا في العقود اللاحقة فها هي الأحزاب اليمينية ذات التوجهات العنصرية بدأت في الصعود على الساحة السياسية في الوقت الذي تزايدت فيه شعبية النازيين الجدد في أكثر من دولة أوربية وهذا ما يمكن أن نسميه صحوة المشاعر الاثنيه والعنصرية بأوربا((lv)).

إن التعددية العرقية أو الدينية أو الاثنيه أو غيرها داخل الدولة الواحدة لا تعد في حد ذاتها سببا للعنف السياسي المتصاعد هنا وهناك ما لم يكن مرتبطا في نظري بصيغة التعامل العنصرية أحيانا أو مرتبطا بالنظرة الدونية أحيانا أخرى، فتسييس الاختلافات الثقافية والدينية والعرقية وغيرها واستثمارها في الاتجاه الصحيح وإدماجها في مواضع صنع القرار يؤدي بالنهاية إلى حصول كل طرف على نصيب عادل في التمثيل السياسي داخل المجتمع وبالتالي إلى دولة قوية بكل ما تحمله من أطياف وفسيفساء دينية أو ثقافية أو لغوية... ((lvi)) وعلى العكس تماما فقد تسود الفوضى ويفتح مجال العنف على مصراعيه دافعا بكل جماعة إلى التمسك بهويتها الضيقة

سواء كانت دينية أو ثقافية أو عرقية أو حتى طائفية أحيانا مثلما هو الحال الآن في العراق وفي لبنان بين طوائف الدين الواحد، وعليه فلا يمكن استيعاب الأقليات بطرق تسلطية تعسفية قمعية فلو نجح الأمر لكان مؤقتا وقد تستعمل الطرق القمعية التعسفية في شقين أولهما مادي يتمثل في اعتقال قيادات الأقليات أو اغتيالهم أو إعادة توطين أفراد الأقليات خارج محيطها الجغرافي المألوف وفرض حالة حظر التجول والأحكام العرفية في محيطها الجغرافي للحد من حركتها، أما الشق الثاني فهو معنوي ويتمثل في التضييق عليها ثقافيا وسياسيا واقتصاديا واجتماعيا، كمنعها من استخدام لغتها الخاصة والتقليل من الدعم المادي لمناطق تواجدها وبالتالي حرمان المنطقة من المرافق الضرورية كباقي المناطق الجغرافية الأخرى((lvii))، وهو ما يعطي المبررات الكافية لتسييس هذه الحقوق من قبل جهات معينة خدمة لأغراض خاصة.

قد تنظر بعض الدول ذات الأقليات المتنوعة إليها بمنظار واحد ومن ثم نجدها تلجأ إلى معالجة مشكلات الأقليات هذه كلها بأسلوب واحد لا يفرق بين أقلية وأخرى وهذا ما قد يؤدي إلى زيادة العنف داخل الدولة والدفع به إلى أقصى حدوده((lviii))، وعليه فلا يمكن أن نوجد صيغة نموذجية موحدة لحل كل مشكلات الأقليات، فالأقليات الانفصالية حلول مشكلتها تختلف عن حلول مشكلة الأقليات المطالبة بالحكم الذاتي وهذه كلها تختلف عن الحلول المقترحة لحل مشكلة الأقليات المطالبة بتحسين أوضاعها سواء الثقافية أو السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية وغيرها من المطالب في إطار مبادئ المواطنة المتعارف عليها، فهي بالدرجة الأولى مطالب مواطنة وليست مطالب أقلية لأنه من بين ما تحتاجه عملية بناء المجتمع المدني سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وفكريا حتى تعمق الشعور بالمواطنة وعدم حصرها في أقلية أو فئة دون غيرها، فتعميق الشعور بالمواطنة يقضي على الجزء الأكبر من العنف السياسي الذي يسببه التمييز ضد الأقليات لأنه يدفع باتجاه فكرة الولاء للوطن وليس للأقلية المنتمي إليها((lix))، وهذا الذي قد يؤثر في وسائل تعبير الأقليات عن مشكلاتها من إتباع الأسلوب العنيف والذي قد يتخذ أشكالا سلبية عديدة منها أعمال الشغب والعصيان المدني وتخريب الممتلكات وتدبير الاغتيالات للشخصيات السياسية المؤثرة وخاصة التي تحملها الأقليات مسؤولية اضطهادها وتهميشها والوقوف في طريق

أهدافها وقد يكون التمرد العام في النهاية والمطالبة بالانفصال الكلي عن الدولة الأم، قلت يمكن التأثير في طبيعة أساليب وسائل التعبير هذه فثمة وسائل سلمية للتعبير وهي من حق كل مواطن وليست خاصة بأفراد الأقليات منها على سبيل المثال تقديم العرائض المتضمنة لمطالبها ومن خلال قنوات رسمية كالمجالس المحلية والمنابر السياسية والإعلامية بكل أنواعها والتي بقدر اتساعها - القنوات الرسمية - تستطيع حصر العنف السياسي بشكل عام وفي عداده العنف السياسي المتعلق بقضايا الأقليات، وبهذا تكون الدولة قد جنبت نفسها تهديد الاستقرار السياسي والإضرار بالمصالح الوطنية العليا والدخول في دوامة عنف لا يعرف أحد متى الخروج منها وبأية تكاليف، مع إضعاف العلاقة مع مواطنيها من خلال شعورهم بالاغتراب عنها وإهمال تام لها من طرف دولتهم ومجتمعهم((lx))، فالمطلوب إذا هو إثراء الحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية والدفع نحو جعل الأقليات إحدى المكونات الرئيسية للدولة الحديثة خلافا لما يروج هنا وهناك بأن يكون هذا القرن هو قرن تفتت الدول الكبرى إلى إمارات ودويلات لكل إمارة أو دويلة هوية ودين وثقافة تختلف عن باقي المواطنين ممن كانت تتقاسم معهم المواطنة وعندها فلنتخيل كم سيصبح عدد الدول بل الإمارات في العالم وهل بهذا الشكل يخدم السلم والأمن الدوليين؟((lxi)).

الأقليات والمخاطر المحدقة بالعالمين العربي والإسلامي

لقد تزايد استخدام ورقة الأقليات للضغط على الدول والشعوب ومنها الدول الإسلامية بطبيعة الحال والتي لا تكاد تخلو دولة منها من أقلية ما والتي استطاعت خلال عقود بل وخلال قرون من العيش جنبا إلى جنب وأحيانا في مستويات أرقى من مستويات المسلمين أنفسهم واعتلت الصدارة في أماكن وأزمنة معينة، غير أن ضعف الدول الإسلامية من جهة وتزايد أطماع الدول الكبرى المهيمنة من جهة أخرى جعل الوطن الإسلامي في مرمى هذه الدول المهيمنة بحجة التدخل الإنساني لحماية الأقليات المضطهدة والدفاع عن حقوقها المهضومة وهذا ما يلاحظ جليا في كل من العراق والسودان ولبنان اندونيسيا وربما في دول أخرى وفي ضفة أخرى من العالم الإسلامي حسب ما تقتضيه مصالح وأجندة الدول الكبرى المهيمنة هذه((lxii)).

لقد صدرت مذكرة عن وزارة الخارجية الأمريكية شهر أفريل ١٩٤٤م كان عنوانها (السياسة النفطية والولايات المتحدة) وكانت غاية في الدقة والتعبير عن مفهوم حرية وضرورة الوصول إلى المصادر الأولية في العالم وعلى رأسها مصادر الطاقة لأجل تأمين مستقبل الولايات المتحدة الأمريكية من هذه المصادر الحيوية التي تضمن لها التفوق والسيطرة على العالم، وبتنفيذ هذه المذكرة فقد وصلت إلى السيطرة على نصف إنتاج الكرة الأرضية الغربي واليوم هي بصدد توسيع هيمنتها وسيطرتها على ما تبقى من الجزء الشرقي للكرة الأرضية، وهي بذلك تجدد تفوقها العالمي والمحافظة على هذا التفوق بعد أن أصبحت القوة الأولى في العالم مما سمح لها بالمحافظة على الوضع المطلق والسائد حاليا وحماية الامتيازات القائمة مبقية على سياسة الباب المفتوح كمبدأ له الأولوية في السياسة الخارجية الأمريكية لفتح نفوذ جديدة في العالم((lxiii))، وهذا كله لم يتأت للولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من الدول الكبرى المهيمنة ولو بدرجات أقل إلا بعد أن قامت بتوظيف قضايا دولية لتنفيذ سياستها هذه، ومن هذه القضايا وربما على رأسها قضايا حقوق الإنسان والتي منها حقوق الأقليات((lxiv))، فهي أوراق ضغط ومساومة للدول ذات الأقليات وذات المصادر الطاقوية في آن واحد بما يسمح للولايات المتحدة الأمريكية ومن سار على نهجها بالسكوت على بعض التجاوزات التي قد تحدث في حق بعض الأقليات في بعض البلدان التي تفتح أبوابها أمام الشركات والاستثمارات الأمريكية وحتى القواعد العسكرية وكأنها تقول لها: "أنت حرة في أن تفعلي ما تشائي بمواطنيك ما دمت تقبلين بما نفعله نحن بثرواتك"((lxv))، والتي لا تستطيع الرفض وإلا جوبهت ببطاقة حقوق الإنسان وحماية الأقليات وبالديمقراطية وما إلى ذلك من أوراق الضغط والتي هي من صنع أمريكا نفسها من خلال سياسة الفوضى الخلاقة التي تنتهجها في سياستها الخارجية، ولنتساءل ما سر هذه الضجة المثارة حول مسألة الأقليات وخاصة في تلك الدول التي توجد بها ثروات ومصادر أولية للطاقة والتي على رأسها دول العالم الإسلامي التي حباها الله بالكثير من هذه الثروات والمصادر ولعلنا اليوم لا نكاد نجد دولة فيها أقلية ما (حتى ولو كانت طائفة دينية من نفس دين الدولة) تنعم بالأمن والاستقرار، فهذا التوتر لم يكن وليد صدفة أو وليد الأوضاع الداخلية ولو أن الأوضاع الداخلية إحدى أسبابه، وإنما مصدره الأساسي قوى خارجية شنت ولا تزال تشن الغارات تلوى الغارات على العالم العربي والإسلامي

ولم ترفع يدها عنه، فلم يزل الغرب يكيد لمنطقتنا ولأهلها متذرعا بشتى الذرائع والتي على رأسها مسألة حقوق الأقليات، فاستخدمت الدول الكبرى المهيمنة خلال ثمانية قرون خلت ولا تزال مسألة الأقليات الدينية مثلا ليس حبا في هذه الأخيرة، بل لإثارة القلاقل والفتن خدمة لأغراضها، فهي تلعب على حبل إحياء النعرات والفتن الداخلية القديمة بين أفراد ومواطني الدولة الواحدة بتطبيق وتفعيل سياسة الاستعمار في كل وقت وفي كل حين وهي سياسة فرق تسد ((lxvi)) كي تستطيع التغلب على أي رفض داخلي محتمل لمقترحاتها في المسألة والتي لا تقدمها بالمجان بل مقابل مطالب إستراتيجية في هذه الدولة أو تلك، والتي لا يكون حينها في مقدور أبنائها الرفض وإلا واجهوا المزيد من الضغوطات((lxvii))، فهي تخلق جوا من الريبة والشك والعداء بين مختلف طوائف وأقليات البلد الواحد - بين أبنائها- مما يسمح لها بفرض ما تريد ومتى تريد ((lxviii))، وقد وصف المؤرخ "ليدو فيك دي كونتش" هذه السياسة بقوله: "كان الغرب يعمل جاهدا على تأصيل بذور الكراهية والحقد ضد المسلمين في نفوس المسيحيين يتلقونها خلفا عن سلف، ويرضعها الطفل من شعور أمه، كما يرضع اللبن من ثدييها، فتسري في كيانه سريان الدم في عروقه، ينشأ على عقيدة تقضي على العلاقة بين المسيحيين وبين المسلمين إلى الأبد" ((lxix)).

لقد كان توظيف ورقة الأقليات في الوطن العربي أيام التدخلات الأجنبية فيها متكررا باستمرار فها هو نابليون بونابرت في حملته على مصر وهو في طريقه من مرسيليا إلى الإسكندرية يعلن عن عزمه تجنيد عشرين ألفا من المصريين غير المسلمين(كأقلية دينية)كي يخترق بهم جسم مصر في تلك الأيام، والأمر كذلك في الجزائر فقد كان الاستعمار الفرنسي محاولا جهده لإيجاد ثغرات من خلال أبنائها للسيطرة على الجزائر وإحكام قبضته وقد باءت محاولاته على العموم بالفشل إلا إذا استثنينا بعض الحالات الشاذة هنا وهناك والتي لم تكن مؤثرة على اللحمة الوطنية والتي كللت سنة ١٩٦٢م بالانتصار على المحتل، ونابليون بونابرت ذاته وأثناء حصاره لمدينة عكا في فلسطين سنة ١٧٩٩م نجده يصدر نداءه إلى الأقليات اليهودية للتحالف معه لتنفيذ أطماعه الاستعمارية مقابل مساعدتهم على استعمار واحتلال فلسطين وهذا ما حرصت عليه بريطانيا فيما بعد نابليون عندما تحولت القيادة الغربية إلى يد الانجليز، والأمر يتكرر بعد أن أصبحت أمريكا صاحبة الأمر

والنهي في العالم اليوم، فالقوى الكبرى دائما وأبدا كانت ولا زالت تحاول إيجاد الشرخ بين أبناء الوطن الواحد لأجل السيطرة والنفوذ وخاصة في البلدان المتعددة العرقيات والأقليات حيث يسهل عليها الأمر، ولم يكن الاختراق الغربي في مصر والجزائر فقط بل كان أيضا في بلاد الشام في كل من سوريا ولبنان فقد حاولت تحويل الأقلية المارونية وخاصة في لبنان إلى ثغرة لاختراق بلاد الشام((lxx))، وعليه أقول إن الأقليات قد كانت وما زالت تستعمل كعنصر كبت لنهضة الأغلبية في أوطاننا العربية الإسلامية.

وقد أكد هذا الأسلوب المستشرق اليهودي برنارد لويس(Bernard Louis) من خلال مخططه الجديد الذي ينصح فيه بتفتيت ما بقي من الأمة العربية والإسلامية وهذا من خلال تفعيل المعطيات الاثنيه واللغوية والعرقية والدينية في هذه البلاد و تسييس حقوق الأقليات الموجودة فيها، وهذا منذ أكثر من نصف قرن (أيام احتلال فلسطين) ((lxxi))، وقد نشر هذا المخطط في مجلة وزارة الدفاع الأمريكية وهذا إيحاء آخر بأن المخطط في استمرار وليس من وحي الخيال بل هو مخطط له وعلى أكبر المستويات الإستراتيجية لأعظم دولة في العالم اليوم لإحداث المزيد من التفكيك والتفتيت في عالمنا( ))، وقد كان عنوان هذا المخطط:

executive intelligence research project، ومما جاء فيه كما يذكر ذلك الدكتور محمد عمارة: ضرورة إيجاد أكثر من ثلاثين بؤرة انفصال في المنطقة العربية الإسلامية يكون أساسها ديني أو مذهبي أو عرقي((lxxiii))، وهذا في اعتقادي امتداد طبيعي غير مصرح به لاتفاقية سايكس بيكو سنة١٩١٦م والتي تم بموجبها تقسيم الوطن العربي والإسلامي بين قوى الاستعمار الأجنبي، والهدف دائما هو المحافظة على التفوق الغربي على أية قوة محتملة من أقصى مشرقنا إلى أقصى مغربنا، وهو بذلك يحافظ على قوة الكيان الصهيوني المزروع في قلب المجتمع الإسلامي والذي يعتبر الراعي والمشرف على مصالح الغرب البعيد في منطقتنا العربية الإسلامية((lxxiv)).

ولم تكتف الدول المهيمنة بهذا فقط، بل قامت في سبيل تحقيق غاياتها بمحاولة تشويه صور من تاريخ التسامح والتعايش في عالمنا العربي الإسلامي والذي كان فريدا من نوعه وبشهادة المنصفين من الطرف الآخر، وكان استشهادهم بحوادث وجزئيات عارضة صاحبت أيام التعصب ولم ترق

إلى المستوى الذي تصبح فيه نموذجا لدولة((lxxv))، وهذا الاجتزاء في الاستشهاد والتدليل على إحدى مبادئنا وهو مبدأ التسامح والتعايش مع الآخر لدليل قاطع على ما تخطط له دوائر صناعة القرار في العالم والتي تحضى برعاية الدول الكبرى المهيمنة.

خاتمة

إن رفض فكرة التكامل والنظر للتعددية الثقافية والدينية واللغوية والعرقية كحقيقة اجتماعية يجب التعامل معها بجدية وبنظرة السلطة لمواطنيها لا يمكن أن تعطي نتائج ملموسة على المستوى السياسي إلا إذا كان المنهج السياسي المتبع مصاحَبا بانفتاح وتعقل وتفهم يكفي بوضع المسألة في إطارها اللازم لأجل معالجتها على أساس من المساواة والعدل والحرية واحترام الآخر وهذا هو الكفيل بتحقيق الاستقرار وتحصين الدول في وجه التفتت واللاستقرار وعلى العكس تماما فكلما افتقد المنهج السياسي القدرة على التأقلم والتغيير في نفس اتجاه المجتمع واتجه نحو الانعزال والانغلاق والتعصب مضربا عن إيجاد القواسم الجامعة لاستيعاب كل أبنائه كلما ترتب على ذلك آثارا سلبية تزعزع الاستقرار داخل المجتمع وتخلق حالة من الفوضى خاصة مع دعوات الإثارة وتسييس بعض المطالب الداخلية للأقليات وإعطائها بعدا دوليا يسمح للقوى الخارجية ذات المصالح بالتدخل باسم المعاهدات والاتفاقيات المختلفة ذات الصلة بموضوع الأقليات( )، ويحدث هذا بتشجيع من الدول الكبرى لإحداث نوع من التوازن وأحيانا التفوق لجهات معينة في منطقتنا على المدى القريب(التفوق الإسرائيلي في المنطقة)(، وللوصول إلى تهيئة الأجواء ثقافيا وسياسيا لولادة سايكس بيكو ولكن في ثوب جديد لتجزيء المجزأ وتقسيم المقسم من عالمنا العربي الإسلامي على المدى البعيد، والملاحظ أن الغرب لا يستثمر في الأقليات الدينية وفقط كما يتصور البعض، بل يستثمر في أنواع الأقليات كلها فهو يستثمر في الأقليات الدينية في مصر ولبنان والعراق ويستثمر في الأقليات اللغوية والعرقية في العراق وإيران وتركيا ويستثمر في الأقليات اللغوية في الجزائر والمغرب وليبيا( )، فهذه ثغرات ثلاث في نسيج الدول العربية والتي يمكن أن تؤتى منها(، فما هو المطلوب منا في مواجهة هذا التحدي الجديد؟ ففي نظري الحل يكمن في احتضان هذه الأقليات والتي هي منا ونحن منها باعتبار بعض القواسم التي تجمعنا كاللغة الواحدة مثلا

أو العرق الواحد، مع محاولة إيجاد إدارة مشتركة لتعدد الهويات والثقافات داخل نسيجنا العربي والإسلامي مثلما كانت عليه أيام قوة وعزة العرب والمسلمين، حين وجد التكامل والتفاعل بين مختلف مكونات الدولة والذي ما وجد إلا عند الاعتراف بالتباينات المختلفة (دينية، لغوية، عرقية، عرقية...)، ولي هنا وقفة لابد منها وهي ضرورة إشراك العلماء والمثقفين وكل من باستطاعته تقديم الحلول الحقيقية للمشكلة بعيدا عن المهدءات والمسكنات الآنية وهذا لأجل معرفة جوهر المشكلة وبالتالي الوصول إلى الحل الجوهري لها(

إن التحديات التي تواجه الأقليات المتواجدة في البلاد العربية الإسلامية في الوقت الحاضر ما هي في حقيقة الأمر إلا تحديات تواجه أمتنا خاصة وأن القوى المهيمنة في العالم تحاول جاهدة أن تحول مسألة الأقليات إلى مشكلة، فتجعل منها ورقتها الرابحة والضاغطة وثغرة الاختراق والتدخل في عالمنا العربي والإسلامي وهذا بهدف تأخير وإعاقة تقدم الأمة والإمعان في تخلفها وهي تعيد بذلك مشروع الحماية الاستعماري للأقليات القديم للهيمنة على منطقتنا وعلى خيراتها

إن العدل والحرية هما السر في نجاح الحلول المقترحة لمسألة الأقليات وحماية حقوقها، ولأية قضية يكون الإنسان طرفا فيها ومن غيرهما (العدل والحرية) قد يصعب إيجاد حلول حقيقية لمثل هذه القضايا، كما أن الحل لمشكلة الأقليات في نظري لا يمكن أن يوجد داخل إطار النظم السياسية والاجتماعية التي كانت هي بالأساس السبب في نشوء مشكلة الأقليات لفقد الثقة فيها من جهة ولأنها من جهة ثانية لا يمكن لها أن تنتج أفضل الحلول بعد هذه الفترة الطويلة من الحكم والإدارة، ولذلك عليها التفكير في الشريك الذي قد يساهم في إيجاد الحلول في المعضلات التي قد تواجهها عامة وإيجاد الحلول المناسبة لمسألة الأقليات خاصة